



مكتب رئيس المصلحة

كتاب دوري رقم ( ١٠ ) لسنة ٢٠٠٥

يشأن قرارات لجان الطعن

الصادرة في ملفات الإيراد العام والسابق إحالتها

طبقاً لقرار رئيس المصلحة رقم ٣٩١ لسنة ١٩٩٩

صدر قرار رئيس المصلحة رقم ٣٩١ لسنة ١٩٩٩ بشأن توزيع ملفات الإيراد العام بمأموريتي ضرائب الشركات المساهمة بالقاهرة والإسكندرية علي المأموريات الجغرافية المختصة حسب الاختصاص الجغرافي وأقسام الشرطة وبمراعاة ما هو موجود من هذه الملفات بلجان الطعن علي أن يتم استبعاد الملفات المشار إليها من اختصاص مأموريتي الشركات المساهمة بالقاهرة والإسكندرية وعلي المأموريات الجغرافية المختصة المحال إليها هذه الملفات اتخاذ الإجراءات اللازمة وإضافة هذه الملفات إلي اختصاصها ..

ولقد ثارت في الآونة الأخيرة مشكلة قرارات لجان الطعن الصادرة في ملفات الإيراد العام والسابق إحالتها من مأموريتي ضرائب الشركات المساهمة بالقاهرة والإسكندرية والمأموريات الأخرى .

ولأهمية التعامل مع القرارات الصادرة واستكمال كافة الإجراءات بشأنها تنبه المصلحة علي المأموريات الجغرافية بضرورة مراعاة الآتي :

○ استلام قرارات لجان الطعن الصادرة في ملفات الإيراد العام والسابق تحويلها بمعرفة مأمورية الشركات المساهمة بكل من القاهرة والإسكندرية أو أية مأموريات أخرى طالما يقع في اختصاصها هذه الملفات .

○ استكمال كافة الإجراءات الخاصة بهذه القرارات فور ورودها .


علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذا الكتاب بكل دقة .

يعمل بهذا الكتاب من تاريخه ،

والله ولي التوفيق ،،

رئيس

مصلحة الضرائب



( حسني إبراهيم حاد )

